*OIC/4-WCOD/2012/DEC.FINAL*

# إعلان جاكرتا

## المؤتمر الوزاري الرابع □ول دور المرأة في تنمية الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي

*"تعزيز مشاركة المرأة ودورها في التنمية الاقتصادية في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي"*

جاكرتا، جمهورية إندونيسيا

20 – 22 محرم 1434هـ

الموافق: 4 – 6 ديسمبر 2012م

إعلان جاكرتا
المؤتمر الوزاري الرابع حول دور المرأة في تنمية الدول
الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي
" تعزيز مشاركة المرأة ودورها في التنمية الاقتصادية
في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي"

1. **نحنُ**، المشاركين في المؤتمر الوزاري الرابع حول دور المرأة في تنمية الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، المنعقد في جاكرتا بجمهورية إندونيسيا من 4 إلى 6 ديسمبر 2012م (الموافق 20 – 22 محرم 1434هـ)، تحت شعار "**تعزيز مشاركة المرأة ودورها في التنمية الاقتصادية للدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي**"؛

2. **إذ نسترشد** بتعاليم الدين الإسلامي التي تؤكد على ضرورة توفير الرعاية اللازمة للمرأة ومنحها كامل حقوقها؛

3. **وإذ نستذكر** القرار رقم: 34/3– ث (ب) بشأن "**المرأة المسلمة ودورها في تنمية المجتمع المسلم**" والصادر عن الدورة الثانية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية التي عُقدت في صنعاء عام 2005؛

4. **وإذ نشيد** بالجهود التي تبذلها منظمة التعاون الإسلامي في تنفيذ برنامج العمل العشري لمنظمة التعاون الإسلامي الذي أقرته القمة الإسلامية الاستثنائية الثالثة التي عُقدت في مكة المكرمة عام 2005؛

5. **وإذ نشيد** بجهود الأمين العام المكثفة للنهوض بقضية المرأة وتمكينها في الدول الأعضاء بمنظمة التعاون الإسلامي بغية جعلها قادرة على القيام بدور أكبر في التنمية، والمشاركة في آلية اتخاذ القرار على جميع المستويات، وذلك منذ أن تولى أعباء منصبه في العام 2005. **وإذ نقدر** دعمه ومبادرته لإطلاق مؤتمر المرأة للدول الأعضاء في المنظمة في اسطنبول في العام 2006 والاجتماعات الثلاثة اللاحقة التي أسفرت عن تطورات بارزة ومن بينها خطة عمل منظمة التعاون الإسلامي للنهوض بالمرأة.

6. **وإذ نحيط علما** مع التقدير بالمبادرات التي قامت بها بعض البلدان، والتي تشمل مركز المعلومات والمعرفة الإقليمي في اسطنبول، تركيا، وعقد الندوة الدولية حول السيدات الجليلات في الديانات السماوية بمدينة طهران في إيران، وفي هذا الصدد، **نحث** جميع الدول الأعضاء على مواصلة جهودها لإطلاق مبادرات أخرى على المستوى الوطني ومن خلال التعاون الثنائي والثلاثي بين الدول الأعضاء؛

7. **وإذ نستذكر** نتائج الدورات السابقة للمؤتمر الوزاري حول دور المرأة في تنمية الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، والتي عقدت على التوالي في كل من اسطنبول بالجمهورية التركية يومي 20 و 21 نوفمبر 2006، والقاهرة بجمهورية مصر العربية يومي 24 و 25 نوفمبر 2008، وطهران بالجمهورية الإسلامية الإيرانية من 19 إلى 21 نوفمبر 2010، **وإذ نؤكد مجدداً** في هذا الصدد الالتزامات المقررة في إطار خطة عمل منظمة التعاون الإسلامي للنهوض بالمرأة وآلية تنفيذها؛

8. **وإذ نؤكد مجدداً أيضا** اعتماد إعلان طهران الذي تضمن مواضيع مبتكرة جديدة وقضايا تمكين المرأة، وأن المؤتمر الذي عقد في طهران قد استكشف وسائل جديدة لتحقيق الأهداف المبتغاة التي وضعتها الدول الأعضاء في هذا المجال؛

9. **وإذ نستذكر** مبادئ وقرارات الأمم المتحدة ذات العلاقة حول المرأة والتي أقرتها الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي؛

10. **وإذ نرحب** بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم أ/ق/19/67 بشأن وضع فلسطين في الأمم المتحدة الذي يرتقي بهذا الوضع إلى مستوى الدولة المراقبة غير العضو؛

11. **وتأكيدا** على أن سلامة أي دولة مسلمة وأمنها مهمان بالنسبة لجميع الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، فإننا ندعم حقوق الشعب الفسطيني وندعو إلى إنهاء الحصار المفروض على غزة الذي يشكل أسوأ عنف ضد أشخاص عُزّل، ويحاصر الأطفال والنساء في الأراضي الفلسطينية المحتلة؛

12. **وإذ نؤكد مجدداً** التزام منظمة التعاون الإسلامي بمعالجة التحديات المختلفة التي تواجه المرأة في القرن الحادي والعشرين في شتى أرجاء العالم، ولا سيما المرأة داخل المجتمع المسلم، وبمواصلة الجهود الرامية إلى تقليص مستوى الفوارق في سائر مناحي الحياة، بما في ذلك الولوج والاستفادة من الفرص التي تتيح لها المشاركة الكاملة في عملية التنمية ؛

13. **ووعيا منا** بالتأثير الناجم عن التقلبات العالمية، مثل الجهود المتواصلة لتحقيق التعافي من الأزمات المالية والاقتصادية وما يرافق ذلك من المخاطر المرتبطة بانعدام الأمن الغذائي وأزمة الطاقة، وكذا التحديات الناجمة عن الفقر والكوارث الطبيعية والتغير المناخي على جهود النهوض بالمرأة في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، **ونقر** كذلك بأن هذه التحديات تنطوي على العديد من مظاهر التمييز ضد المرأة، لا سيما المرأة الفقيرة فيما يتعلق بمشاركتها ودورها في التنمية؛

14. **وإذ ندرك** أنه بوسع المرأة أن تضطلع بدور أكبر، ليس فحسب لتخفيف الآثار والتقلبات الاقتصادية، وإنما أيضاً لتعزيز جهود التعافي لضمان النمو المستدام والشامل للمستقبل؛

15. **وإذ ندرك تماما** أن العنف ضد المرأة بأشكاله وتجلياته المختلفة إنما من شأنه أن يقوض سعي المرأة للمشاركة في النشاطات الاقتصادية والانتاجية الأخرى داخل المجتمعات ونلتزم باتخاذ جميع التدابير اللازمة الرامية إلى القضاء على العنف ضد المرأة بجميع أشكاله؛

16. **وإذ نقر** بمساهمة المرأة في الناتج الإجمالي المحلي وبما تمتلكه من طاقات كاملة كمحرك للنمو الشامل، وأن المشاركة الكاملة للمرأة في عملية صنع القرار على جميع المستويات من شأنها أن تسهم في تعزيز التشريعات والسياسات ذات الصلة باحتياجات المرأة وإنشغالاتها، ونعرب في هذا الصدد عن قلقنا إزاء استمرار القصور الذي يعتري تمثيل المرأة داخل الهيئات التشريعية والتنفيذية والقضائية؛

17. **وإذ نقر** بأن التعليم حق من الحقوق الإنسانية وأن الولوج المتكافئ للتعليم يمكن المرأة ويعزز تنمية جميع الحقوق الإنسانية وكذا المساواة بين الجنسين والقضاء على جميع أشكال التمييز والعنف ضد المرأة، والقضاء على الفقر؛

18. **وإذ ندرك** أهمية الأسرة في عملية التنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية في المجتمعات الإسلامية وأن قضية الأسرة يجب أن تظل على طاولة المناقشة خلال كل الاجتماعات والمنتديات المتعلقة بالمرأة في إطار منظمة التعاون الإسلامي؛

19. **نعلن** التزامنا بما يلي :

أ – تنفيذ تعميم مراعاة المنظور الجنساني باعتباره استرايجية رئيسية لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في سائر المجالات.

ب – تعزيز التنمية المستدامة المرتكزة على الإنسان، بما في ذلك النمو الاقتصادي المستدام، وذلك من خلال توفير التعليم الأساسي والتعليم مدى الحياة ومحاربة الأمية، والتدريب والرعاية الصحية الأولية للمرأة والفتاة.

ج – اتخاذ التدابير اللازمة للقضاء على الفقر من خلال تمكين المرأة من الاستفادة المتكافئة في فرص العمل الكاملة والعمل اللائق، وذلك باعتماد أساليب من ضمنها بحث تدابير لإزاحة المعقيات الهيكلية والقانونية وتزويد المرأة بالفرص الاقتصادية من أجل تمكينها اقتصاديا لتحقيق اكتفائها الذاتي من خلال تطوير الصناعات المنزلية.

د – تنفيذ تدابير محددة ومؤقتة وخاصة للقضاء على التمييز ضد المرأة والفتاة في نشاطات وعمليات صناعة القرار وتشجيع الحكومات على تعزيز تمثيل المرأة داخل الأجهزة التشريعية والتنفيذية والقضائية ومكانتها داخل قطاعات الخدمات العامة.

هـ– زيادة حصول المرأة على الخدمات الأساسية والعناية الصحية بما في ذلك توفير ميزانية كافية للصحة وتأمين مجاني للنساء الفقيرات والمهمشات.

و – ضمان حصول المرأة على التعليم والتدريب المهني على جميع المستويات بما يشجعها ويزيد من طاقاتها ويزودها بالمهارات والقدرات اللازمة لدخول سوق العمل.

ز – تحسين نوعية التعليم على جميع المستويات للأولاد والفتيات من خلال تحسين ظروف التعليم وتدريب المعلمين وتطوير المناهج.

ح – وضع مناهج تستجيب للمساواة بين الجنسين في البرامج التعليمية على جميع المستويات واتخاد تدابير ملموسة لضمان أن لا تصور المواد التعليمية الرجال والنساء في أدوار نمطية بغية التصدي للأسباب الجذرية للتفرقة في الحياة العملية والاجتماعية.

ط – زيادة التحاق الفتيات بالتعليم وبقائهن في هذا الإطار وذلك بتخصيص موارد كافية في الميزانية والحصول على دعم الآباء والمجتمعات وتقديم حوافز مالية وغيرها تستهدف العائلات، ومن بينها تحقيق إلزامية التعليم في المستوى الأولي.

ك – زيادة حصول النساء والفتيات على تقنيات الاتصال والمعلومات بطريقة متساوية وفعالة وكذلك التقية التطبيقية من خلال نقل المعرفة والتدريب.

ل – مع الأخذ في الاعتبار الدور المهم للمرأة في عائلتها، فإن من الضروي تحقيق الملاءمة بين العمل والمسؤوليات العائلية بما في ذلك وضع وتنفيذ وتعزيز سياسات وخدمات صديقة للعائلة مثل إجازة الوضع وتسهيلات العناية بالطفولة ووضع مشروع " العمل من المنزل" لصالح الأمهات علاوة على ضمان تأمين الوظيفة وإجازة الأمومة.

م – ضمان أن تتمع جميع النساء بالحصول على موارد اقتصادية بما في ذلك الأرض والموارد الانتاجية والتمويل الأصغر والقروض الصغرى والحصول على العلوم والتكنولوجيا علاوة على الحصول على إمكانية تحسين مهارتهن وقدراتهن من خلال البرامج التدريبية.

ن – تحسين حصول المرأة على الموارد المالية وذلك بوضع برامج لتطوير معرفتها بالشؤون المالية ويشمل ذلك التدريب لزيادة مهارتها بغية إدارة شؤونها المالية المنزلية وفي مجال العمل.

س – التأكيد على حصول النساء على فرص متساوية للتوظيف ومن بين ذلك خلق وظائف في مجالات مثل الأعمال متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة.

ع – تكثيف الجهود لمنع جميع أشكال العنف ضد المرأة والفتيات ومن بين ذلك تدريب مسؤولي تنفيذ القانون ومسؤولي القضاء والموظفين الذين يتعاملون مع حالات ضحايا العنف وكذلك تشجيع الحكومة على وضع آلية لحماية ضحايا العنف بغية مساعدة هؤلاء الضحايا على التغلب على الصدمة المترتبة على العنف.

ف – وضع إطار لتحقيق العدالة بين الجنسين، وذلك عن طريق اتباع سياسات وإجراءات تشمل الأشخاص الفقراء والمهمشين بما في ذلك النساء وتمكينهم من الحصول على العدالة بغرض اسغلال مواردهم للتغلب على الفقر وكثير من أشكال الظلم. ويمكن لمثل هذه الاستراتيجية أن تشمل تعديل الأطر القانونية التي من شأنها توخى المساواة بين الجنسين أمام القانون، وزيادة من كفاءة المؤسسات القضائية والوكالات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني في التعامل مع القضايا المتعلقة بالنساء.

ص – وضع برامج مناسبة في إطار شبكة السلامة الاجتماعية لمساعدة النساء الفقيرات، وذلك بتقديم المساعدة المالية والتدريب بغية ضمان تلبية حاجاتهن الأساسية، والعيش حياة كريمة.

ق – الالتزام باتخاذ جميع الإجراءات التي تهدف للقضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة التي تعيش تحت الإحتلال الإسرائيلي.

ر – الالتزام بإبداء اهتمام مماثل بوضعية النساء اللواتي يعيشن في ظل الصراع.

20. ومن أجل هذه الغايات نحث الدول الأعضاء بمنظمة التعاون الإسلامي على مواصلة الآلية القائمة داخل المنظمة لمناقشة الدروس المستفادة وتكثيف مستوى التعاون بين الأعضاء من خلال مبادرات مشتركة سواء كانت في المنظمة أو في الإطار الدولي.

21. نـدعو الحكومـات للانضـمام إلـى منظمـة تنميـة المـرأة التابعـة لمنظمـة التعـاون الإسـلامي وذلـك بـالتوقيع علـى نظامهـا الأساسـي حتـى تـتمكن المنظمـة مـن أداء مهمامهـا، وتـؤدي تفويضـها الموكـل إليهـا للنهـوض بـدرو المـرأة فـي تنميـة الـدول الأعضاء بمنظمة التعاون الإسلامي.

22. نحث الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان على مواصلة معالجة حقوق المرأة والطفل بما يتفق مع المبادئ والقيم الإسلامية في العدالة والمساواة.

23. نحـث أيضـاً جميـع الجهـات ذات المصـلحة ومـن بينهـا القطـاع الخـاص والهيئـات الأكاديمية ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات الخيرية والجمهور لتعزيز المساواة بين الجنسين وتحقيق العدالة بينهما والنهوض بالمرأة، وذلك في إطار أعمال هذه الجهات وأنشطتها بما فيها التعاون مع الحكومات.

– – –